

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

المالك جاز له بيعه و يجوز مكاتبة المملوك على مال يؤديه فيصير عند الوفاء حرا و يعتق منه يقدر ما سلم و إذا عجز عن تسليم مال الكتابة عاد في الرق و من استولد أمتة لم يحل له